انا لله وانا اليه راجعون هذه الخرقة من العشر فذكر
له ذلك فقال ما يحل لنا ان نسبح به وجوهنا ولا نستظل به
من الشمس وروي صاحب سيرته الشريفة فقال وقد رايته
يوما وقد صاح بغلام فناوله عن خرقة فقال له الغلام قد
رقعتها فقال له اخرجها الي فاخرجها من بين ثيابه بحسبي من
الحسنين فلما اخرجها قال للغلام ويلك انت قليل الدين
ليس لك دين تضع خرقة من الاعشار بين ثيابي هذا
كلامه عليه السلام نقلناه من سيرته الشريفة لفظة لفظة
وأورع لبيت القسم ابن ابرهيم وهو كلام بعض السادة
العلوية ان الورع والعلم في بيت القسم عليه السلام وشله
ما روي عن الامام مرباسه عليه السلام رواه الشهيد
الشهيد في حدائقه رحمه الله وقال ما لفظه وحكى ان شيخنا
المقتر حمل الى دار بعض الموحدين بالله ليصرفه في مصالح المسلمين
فالتقط منه حبات بعض الدجاج التي تقتني لاكل خاصه
فغرم من ماله اضعاف ذلك وقيل انه صرف الدجاج الى بيت
المال هذا كلام الشهيد حسام الدين والظاهر هو ان
المقتر المذكور من الزكوة ومثل هذه الروايات عن السادات

محمد صلوات الله عليه لا تحصر كثرة ولا ذكرا وقلب
ايا مثل هذه الحكايات في مولانا عليه السلام فقد رايته
ايد الله الورع مقاسر بيته فمن الزكوة كاتيا فمن
الانسان من ثمن الحجارة ولد من الكلام العظيم في كتبه
وما يله ما لا يحصى ذكرا في النهي الشديد عن تناول المال
للزكوة ولو احكيها قد رايته لاطلت في الحكاية وعلى الجملة
فلم ار عليه السلام يخلي موضع العلامة الامامية عن التسديد
حتى يكتب للهاشمي شيء من ذلك فتقول في بعض الاحوال يكون
ذلك مما يحل لبني هاشم ويقولون ان على وفق الشرع
الشريف ويقول على المنهاج الشرعي ومثل هذه الاحتراز
من كلامه عليه السلام لا تحصى وتورعه عليه السلام عن
الزكوات معروف للموالف والمخالف ولقد رايت له في
بعض الكتب الى بعض الهاشميين وينبغي الاحتراز الكلي
عن القاذورات مما نهى عنه جدك اراد عليه السلام النهي عن
الزكوات وكلاهما في هذا الباب مما لا يحصى كثرة
واما انه عليه السلام يلبس شيئا من الزكوات او يستفيد
فهو كالمعصوم من هذا واورع الدم لدم الظبي